

لسان العرب

(قنع) قَنَعَ بِنَفْسِهِ قَنَعًا وَقَنَاعَةً رَضِيَ وَرَجُلٌ قَانِعٌ مِنْ قَوْمٍ قُنْدَ عٍ وَقَنَعٌ مِنْ قَوْمٍ قَنْدِيَعِينَ وَقَنْدِيَعٌ مِنْ قَوْمٍ قَنْدِيَعِينَ وَقَنْدِيعَاءَ وَامْرَأَةٌ قَنْدِيَعٌ وَقَنْدِيَعَةٌ مِنْ نِسْوَةِ قَنْدِيَعٍ وَالْمَقْنَعُ بَفَتْحِ الْمِيمِ الْعَدْلُ مِنَ الشُّهُودِ يُقَالُ فُلَانٌ شَاهِدٌ مَقْنَعٌ أَيْ رِضًا يُقْنَعُ بِهِ وَرَجُلٌ قُنْدَعَانِيٌّ وَقُنْدَعَانٌ وَمَقْنَعٌ وَكِلَاهِمَا لَا يُثْنَنُ وَلَا يُجْمَعُ وَلَا يُؤنثُ يُقْنَعُ بِهِ وَيُرَضَى بِرَأْيِهِ وَقَضَائِهِ وَرَبْمَا تُثْنَى وَجَمَعَ قَالَ الْبَيْهَقِيُّ وَبَايَعَتْهُ لِيَلِيَ بِالْخَلَاءِ وَلَمْ يَكُنْ شُهُودِي عَلَى لَيْلَى عُدُولٌ مَقَانِعٌ وَرَجُلٌ قُنْدَعَانٌ بِالضَّمِّ وَامْرَأَةٌ قُنْدَعَانٌ اسْتَوَى فِيهِ الْمَذْكَرُ وَالْمؤنثُ وَالتثنية وَالجَمْعُ أَيْ مَقْنَعٌ رِضًا قَالَ الْأَزْهَرِيُّ رَجَالٌ مَقَانِعٌ وَقُنْدَعَانٌ إِذَا كَانُوا مَرَضِيِّينَ وَفِي الْحَدِيثِ كَانَ الْمَقَانِعُ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ أ يَقُولُونَ كَذَا الْمَقَانِعُ جَمْعُ مَقْنَعٍ بوزن جعفر يُقَالُ فُلَانٌ مَقْنَعٌ فِي الْعِلْمِ وَغَيْرِهِ أَيْ رِضًا قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ وَبَعْضُهُمْ لَا يثنيه وَلَا يجمعه لِأَنَّهُ مُصَدَّرٌ مِنْ ثَنَى وَجَمَعَ نَظَرَ إِلَى الْأَسْمِيَةِ وَحَكَى ثَعْلَبُ رَجُلٌ قُنْدَعَانٌ مَذْهَبَةٌ يُقْنَعُ لِرَأْيِهِ وَيُنْدَتُّهَا إِلَى أَمْرِهِ وَفُلَانٌ قُنْدَعَانٌ مِنْ فُلَانٍ لَنَا أَيْ بَدَلٍ مِنْهُ يَكُونُ ذَلِكَ فِي الدَّمِ وَغَيْرِهِ قَالَ فَيَدُؤُ بِأَمْرِيٍّ أَلْفَيْتَ لَسْتِ كَمَثَلِهِ وَإِنْ كُنْتَ قُنْدَعَانًا لِمَنْ يَطْلُبُ الدَّمَ .

(* قوله « فبؤ إلخ » في هامش الأصل ومثله في الصحاح فقلت له بؤ بامرئ لست مثله) .
وَرَجُلٌ قُنْدَعَانٌ يَرْضَى بِالْيَسِيرِ وَالْقُنْدُوعُ السُّؤَالُ وَالتَّذَلُّلُ لِلْمَسْأَلَةِ وَقَنَعٌ بِالْفَتْحِ يَقْنَعُ قُنْدُوعًا ذَلٌّ لِلسُّؤَالِ وَقِيلَ سَأَلَ وَفِي التَّنْزِيلِ أَطَاعِمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ فَالْقَانِعُ الَّذِي يَسْأَلُ وَالْمُعْتَرُّ الَّذِي يَتَّعَرَّضُ وَلَا يَسْأَلُ قَالَ الشَّمَاخُ لِمَالِ الْمَرءِ يَصْلِحُهُ فَيَغْنِيهِ مَفَاقِرَهُ أَعَفٌّ مِنَ الْقُنْدُوعِ يَعْنِي مِنْ مَسْأَلَةِ النَّاسِ قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ وَمَنْ الْعَرَبُ مِنْ يَجِيزُ الْقُنْدُوعَ بِمَعْنَى الْقَنَاعَةِ وَكَلَامِ الْعَرَبِ الْجَيِّدِ هُوَ الْأَوْسَلُ وَيُرْوَى مِنَ الْكُنْدُوعِ وَالْكُنْدُوعُ التَّقَدُّبُ وَالْتِصَاغُ وَقِيلَ الْقَانِعُ السَّائِلُ وَقِيلَ الْمُتَعَفِّفُ وَكُلُّهُ يَصْلِحُ وَالرَّجُلُ قَانِعٌ وَقَنْدِيَعٌ قَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ وَمَا خُنْتُ ذَا عَهْدِي وَأُبْتُ بِعَهْدِهِ وَلَمْ أَحْرِمِ الْمُضْطَرَّ إِذْ جَاءَ قَانِعًا يَعْنِي سَائِلًا وَقَالَ الْفَرَّاءُ هُوَ الَّذِي يَسْأَلُكَ فَمَا أَعْطَيْتَهُ قَبْلَ لَهْ وَقِيلَ الْقُنْدُوعُ الطَّمَعُ وَقَدْ اسْتَعْمَلَ الْقُنْدُوعُ فِي الرِّضَا وَهِيَ قَلِيلَةٌ حَكَاهَا ابْنُ جَنِيٍّ وَأَنْشَدَ أَيَذْهَبُ مَالُ [] فِي غَيْرِ حَقِّهِ وَنَزَعُ طَاشُ فِي أَطْلَالِكُمْ وَنَجْوَعُ ؟ أُنَرَضَى بِهَذَا مِنْكُمْ لَيْسَ غَيْرَهُ وَيُقْنَعُنَا مَا لَيْسَ فِيهِ قُنْدُوعٌ ؟ وَأَنْشَدَ أَيضًا وَقَالُوا قَدْ زُهِيتَ فقلتُ كَلَّا

ولكنني أَعَزَّني القُدُوعُ والقَنَاعَةُ بالفتح الرِّضَا بالقِسْمِ قال لبيد فمَنْهُمْ سَعِيدٌ أَخَذُ بِنَصِيْبِهِ ومنهم شَقِيٌّ بِالْمَعْيِشَةِ قَانِعٌ وقد قَنِعَ بالكسر يَقْنِعُ قَنَاعَةً فهو قَنِعٌ وقَدُوعٌ قال ابن بري يقال قَنِعَ فهو قَانِعٌ وقَنِعُ وقَنِيعٌ وقَدُوعٌ أَي رَضِيَّ قال ويقال من القَنَاعَةِ أَيضاً تَقَنَّعَ الرَّجُلُ قال هُدُوبَةُ إِذَا القَوْمُ هَشَّشُوا للفعَالِ تَقَنَّنَا وقال بعض أَهل العلم إِن القُدُوعَ يكون بمعنى الرِّضَا والقَانِعُ بمعنى الراضي قال وهو من الأَضْدَادِ قال ابن بري بعض أَهل العلم هنا هو أَبو الفتح عثمان بن جني وفي الحديث فَأَكَلْ وَأَطْعَمَ القَانِعَ والمُعْتَرَّ هو من القُدُوعِ الرضا باليسير من العطاء وقد قَنِعَ بالكسر يَقْنِعُ قُدُوعاً وقَنَاعَةً إِذَا رَضِيَ وقَنِعَ بالفتح يَقْنِعُ قُدُوعاً إِذَا سَأَلَ وفي الحديث القَنَاعَةُ كَنَزٌ لا يَنْفَدُ لِأَنَّ الإِنْفَاقَ مِنْهَا لا يَنْقَطِعُ كَلَّمَا تَعَذَّرَ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا قَنِعَ بِمَا دُونَهُ وَرَضِيَ وفي الحديث عَزَّ مَنْ قَنِعَ وَذَلَّ مَنْ طَمِعَ لِأَنَّ القَانِعَ لا يذُلُّهُ الطَّلَبُ فلا يزال عزيزاً ابن الأعرابي قَنِعْتُ بِمَا رُزِقْتُ مَكْسُورَةً وَقَنِعْتُ إِلَى فلان يريد خَضَعْتُ لَهُ وَالتَزَقُّوتُ بِهِ وَانْقِطَاعُتُ إِلَيْهِ وَفِي المِثْلِ خَيْرُ الغِنَى القُدُوعُ وَشَرُّ الفَقْرِ الخُضُوعُ وَيجوز أَن يكون السائل سَمِي قَانِعاً لِأَنَّهُ يَرْضَى بِمَا يُعْطَى قَلَّ أَوْ كَثُرَ وَيَقْبِلُ لهُ فلا يردُّه فيكون معنى الكلمتين راجعاً إِلَى الرِّضَا وَأَقْنَعَنِي كَذَا أَي أَرْضَانِي والقَانِعُ خَادِمُ القَوْمِ وَأَجِيرُهُمْ وَفِي الحديث لا تجوزُ شَهَادَةُ القَانِعِ مِنْ أَهْلِ البَيْتِ لَهُمُ القَانِعُ الخَادِمُ وَالتَابِعُ تَرَدُّ شَهَادَتُهُ لِتَهْمَةِ بِرَجَلَيْهِ النَفْعِ إِلَى نَفْسِهِ قال ابن الأثير والقَانِعُ فِي الأَصْلِ السَّائِلُ وَحكى الأزهريُّ عَنْ أَبِي عبيد القَانِعِ الرَّجُلِ يَكُونُ مَعَ الرَّجُلِ يَطْلُبُ فَضْلَهُ وَلا يَسْأَلُ لهُ مَعْرُوفَ وَقَالَ قاله فِي تَفْسِيرِ الحديث لا تجوزُ شَهَادَةُ كَذَا وَلا شَهَادَةُ القَانِعِ مَعَ أَهْلِ البَيْتِ لَهُمُ يَقْنِعُ قُدُوعاً بفتح النون إِذَا سَأَلَ وَقَنِعَ يَقْنِعُ قَنَاعَةً بِكسر النون رَضِيَ وَأَقْنَعُ الرَّجُلُ بِيَدَيْهِ فِي القُنُوتِ مَدَّهُمَا وَاسْتَدْرَجَ رِبَّهَ مُسْتَقْبِلاً بِبطونهما وَجَهَهُ ليدعو وَفِي الحديث تُقْنِعُ يَدَيْكَ فِي الدُّعَاءِ أَي ترفعهُمَا وَأَقْنَعُ يَدِيهِ فِي الصَّلَاةِ إِذَا رَفَعَهُمَا فِي القُنُوتِ قال الأزهريُّ فِي تَرْجُمَةِ عَرَفٍ وَقَالَ الأَصْمَعِيُّ فِي قول الأَسودِ بن يَعْفُرٍ يَهْجُو عقال بن محمد بن سُهَيْبٍ فَتُدْخَلُ أَي يَدِي فِي حَنَاجِرِ أَقْنِعَتُ لِعَادَتِهَا مِنَ الخَزِيرِ المُعَرِّفِ قال أَقْنِعَتُ أَي مُدَّتْ وَرُفِعَتُ للْفَمِ وَأَقْنَعُ رَأْسَهُ وَعُنُقَهُ رَفَعَهُ وَشَخَصَ بصره نحو الشيء لا يَصْرِفُهُ عَنْهُ وَفِي التَّنْزِيلِ مُقْنِعِي رُؤُوسِهِمُ المُقْنِعُ الذي يَرَفَعُ رَأْسَهُ يَنْظُرُ فِي ذُلِّ والإِقْنَاعُ رَفْعُ الرَّأْسِ وَالنَّظَرُ فِي ذُلِّ وَخُشُوعٌ وَأَقْنَعُ فلان رَأْسَهُ وَهُوَ أَن يرفع بصره وَوَجْهَهُ إِلَى ما حِيَالَ رَأْسَهُ مِنَ السَّمَاءِ

والمُقْنَعُ الرافِعُ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ وَقَالَ رُوْبَةُ يَصِفُ ثَوْرَ وَحْشٍ أَشْرَفَ رَوْقَاهُ
 صَلِيْفًا مُقْنَعًا يَعْنِي عُنُقَ الثَّوْرِ لِأَنَّ فِيهِ كَالِانْتِصَابِ أَمَامِهِ وَالْمُقْنَعُ رَأْسَهُ
 الَّذِي قَدِ رَفَعَهُ وَأَقْبَلَ بِطَرْفِهِ إِلَى مَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَيُقَالُ أَقْنَعُ فُلَانٌ الصَّبِيَّ
 فَتَقْبِلُ لَهْ ذَلِكَ إِذَا وَضَعَ إِحْدَى يَدَيْهِ عَلَى فَأْسٍ قَفَاهُ وَجَعَلَ الْأُخْرَى تَحْتَ ذَقْنِهِ
 وَأَمَّا لَهْ إِلَيْهِ فَتَقْبِلُ لَهْ وَفِي الْحَدِيثِ كَانَ إِذَا رَكَعَ لَا يُصَوِّبُ رَأْسَهُ وَلَا يُقْنِعُهُ
 أَي لَا يَرْفَعُهُ حَتَّى يَكُونَ أَعْلَى مِنْ طَهْرِهِ وَقَدْ أَقْنَعَهُ يُقْنِعُهُ إِقْنَاعًا قَالَ
 وَالْإِقْنَاعُ فِي الصَّلَاةِ مِنْ تَمَامِهَا وَأَقْنَعُ حَلَقَهُ وَفَمَهُ رَفَعَهُ لِاسْتِيفَاءِ مَا يَشْرِبُهُ مِنْ مَاءٍ أَوْ
 لَبْنٍ أَوْ غَيْرِهَا قَالَ يُدْفِعُ حَيْزُومِيَهُ سُخْنُ صَرِيحِهَا وَحَلَقًا تَرَاهُ
 لِلثُّمَالَةِ مُقْنَعًا وَالْإِقْنَاعُ أَنْ يُقْنِعَ رَأْسَهُ إِلَى الْحَوْضِ لِلشَّرْبِ وَهُوَ مَدُّهُ
 رَأْسَهُ وَالْمُقْنَعُ مِنَ الْإِبِلِ الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ خَلْقَةً وَأَنْشُدْ لِمُقْنَعٍ فِي رَأْسِهِ
 حُاشِرٌ وَالْإِقْنَاعُ أَنْ تَصْعَقَ النَّاقَةُ عُنُقُوزَهَا فِي الْمَاءِ وَتَرْفَعُ مِنْ رَأْسِهَا
 قَلِيلًا إِلَى الْمَاءِ لِتَجْتَذِبَهُ اجْتَذَابًا وَالْمُقْنَعَةُ مِنَ الشَّاءِ الْمَرْتَفِعَةُ
 الضَّرْعِ لَيْسَ فِيهِ تَصَوُّبٌ وَقَدْ قَنَعَتُ بَصَرُوعَهَا وَأَقْنَعَتُ وَهِيَ مُقْنَعٌ وَفِي
 الْحَدِيثِ نَاقَةُ مُقْنَعَةَ الضَّرْعِ الَّتِي أَخْلَافُهَا تَرْتَفِعُ إِلَى بَطْنِهَا وَأَقْنَعَتِ الْإِنَاءَ
 فِي النَّهْرِ اسْتَقْبَلَتْ بِهِ جَرِيَّتَهُ لِيَمْتَلِئَ أَوْ أَمَلَتْهُ لِتَصَبَّ مَا فِيهِ قَالَ يَصِفُ
 النَّاقَةَ تُقْنِعُ لِلجَدْوْلِ مِنْهَا جَدْوْلًا وَلَا شِبْهَ حَلَقِهَا وَفَاها بِالْجَدْوْلِ تَسْتَقْبِلُ بِهِ جَدْوْلًا
 إِذَا شَرِبَتْ وَالرَّجُلُ يُقْنِعُ الْإِنَاءَ لِلْمَاءِ الَّذِي يَسِيلُ مِنْ شِعْبٍ وَيُقْنِعُ رَأْسَهُ نَحْوَ
 الشَّيْءِ إِذَا أَقْبَلَ بِهِ إِلَيْهِ لَا يَصْرَفُهُ عَنْهُ وَقَنَعَةُ الْجَبَلِ وَالسَّنَامُ أَعْلَاهُمَا وَكَذَلِكَ
 قَمَعَتُهُمَا وَيُقَالُ قَنَعْتُ رَأْسَ الْجَبَلِ وَقَنَعْتُهُ إِذَا عَلَا وَتَهَ وَالْقَنَعَةُ مَا
 نَتَأَتْ مِنْ رَأْسِ الْجَبَلِ وَالْإِنْسَانُ وَقَنَعَهُ بِالسِّيفِ وَالسُّوْطِ وَالْعَمَّا عِلَاهُ بِهِ وَهُوَ مِنْهُ
 وَالْقَنُوعُ بِمَنْزِلَةِ الْحَدُورِ مِنْ سَفْحِ الْجَبَلِ مُؤْنِثٌ وَالْقَنُوعُ مَا بَقِيَ مِنَ الْمَاءِ فِي
 قُرْبِ الْجَبَلِ وَالْكَافُ لُغَةٌ وَالْقَنُوعُ مُسْتَدَارُ الرَّمْلِ وَقِيلَ أَسْفَلُهُ وَأَعْلَاهُ وَقِيلَ
 الْقَنُوعُ أَرْضٌ سَهْلَةٌ بَيْنَ رَمَالِ تَنْبِتِ الشَّجَرِ وَقِيلَ هُوَ خَفْضٌ مِنَ الْأَرْضِ لَهُ حَوَاجِبٌ
 يَحْتَقِنُ فِيهِ الْمَاءُ وَيُعْشِبُ قَالَ ذُو الرِّمَّةِ وَوَصَفَ طُعْنًا فَلَمَّا رَأَى الْقَنُوعَ
 أَسْفَى وَأَخْلَقَتْ مِنَ الْعَقْرِ بِيَّاتٍ وَالْهَجِيُوجُ الْأَخْرُ وَالْجَمْعُ أَقْنَاعٌ
 وَالْقَنَعَةُ مِنَ الْقِنْعَانِ مَا جَرَى بَيْنَ الْقُفِّ وَالسَّهْلِ مِنَ التَّرَابِ الْكَثِيرِ فَإِذَا نَضَبَ
 عَنْهُ الْمَاءُ صَارَ فَرَاشًا يَا بَسًا وَالْجَمْعُ قِنْعٌ وَقِنَعَةٌ وَالْأَقْنِيسُ أَنْ يَكُونَ قِنَعَةٌ
 جَمْعُ قِنْعٍ وَالْقِنْعَانُ بِالْكَسْرِ مِنَ الْقِنْعِ وَهُوَ الْمَسْتَوِيُّ بَيْنَ أَكْمَتَيْنِ سَهْلَتَيْنِ
 قَالَ ذُو الرِّمَّةِ يَصِفُ الحُمُرَ وَأَبْصُرْنَ أَنْ الْقِنْعَ صَارَتْ نِطَافُهُ فَرَاشًا وَأَنَّ
 الْبَقْلَ ذَاوٍ وَيَابِسُ وَأَقْنَعُ الرَّجُلُ إِذَا صَادَفَ الْقِنْعَ وَهُوَ الرَّمْلُ الْمَجْتَمِعُ

والقنذعُ مُتَّسَعُ الحَزْنِ حيث يسهلُ ويجمع القنذعُ قنذعةً وقنذعانا^١
والقنذعةُ من الرَّمْلِ ما استوى أسفلهُ من الأرضِ إلى جَنْبَيْهِ وهو اللَّيْبُ وما
استترَقَّ من الرملِ وفي حديث الأذان أنَّ النبيَّ A اهْتَمَّ للصلاة كيف يجمعُ لها
الناسَ فَذُكِرَ له القنذعُ فلم يعجبه ذلك ثم ذكر رؤيا عبد الله بن زيد في الأذان جاء
تفسير القنذعِ في بعض الرِّوايات أنه الشَّيبُورُ والشَّيبُورُ البوقُ قال ابن
الأثير قد اختلف في ضبط لفظه القنذعِ ههنا فرويت بالباء والتاء والثاء والنون
وأشهرها وأكثرها النون قال الخطابي سألت عنه غير واحد من أهل اللغة فلم يثبتوه لي
على شيء واحد فإن كانت الرواية بالنون صحيحة فلا أراه سمي إلا لإقناع الصوت به وهو
رَفْعُهُ يقال أَقْنَعَ الرجلُ صوتَه ورأوسَه إذا رفعهما ومن يريد أن ينفخ في البوق
يرفع رأوسه وصوته قال الزمخشري أو لأنَّ أطرافَه أُقْنِعَتْ إلى داخله أي عَطِفَتْ
وأما قول الراعي زَجَلَ الحُداءِ كأنَّ في حَيْزُومِهِ قَصَبًا ومُقْنِعةَ الحنَّينِ
عَجُولا قال عُمارةُ بن عقيلٍ زعم أنه عانى بمُقْنِعةِ الحنَّينِ النَّايِ لأنَّ
الزامِرَ إذا زَمَرَ أَقْنَعَ رأوسَه فليل له قد ذَكَرَ القَصَبَ مرةً فقال هي ضُرُوبُ
وقال غيره أراد وصوتَ مُقْنِعةِ الحنَّينِ فحذف الصوت وأقام مُقْنِعةَ مُقامَه ومن
رواه مُقْنِعةَ الحنَّينِ أراد ناقةً رَفَعَتْ حنَّينها وإداوةً مقموعةً ومقنوعةً
بالميم والنون إذا خُنِثَ رأُسُها والمِقْنِعةُ الأولى عن اللحياني ما
تُغَطِّي به المرأةُ رأُسَها وفي الصحاح ما تُقْنِيعُ به المرأةُ رأُسَها وكذلك كلُّ
ما يستعمل به مكسور الأَوَّلِ يَأْتِي على مِفْعَلٍ ومِفْعَلَةٌ وفي حديث عمر B أنه
رأى جاريةً عليها قِنَاعٌ فضربها بالدرِّ وقال أَتُشَبِّهِينِ بالحرائِرِ؟ وقد كان
يَوْمئذٍ من لُبِّسِهِنَّ وقولهم الكُشَيْتَانِ مِنَ الضَّبِّ شَحْمَتَانِ على خِلاَقَةِ لسانِ الكلبِ
صَفراوانِ عليهما مِقْنِعةٌ سوْداءِ إنما يريدون مثل المِقْنِعةِ والقِنَاعِ أَوْسَعُ من
المِقْنِعةِ وقد تَقْنِيعَتُ به وقنَّعَتُ رأُسَها وقنَّعَتُها أَلْبستها القِنَاعَ
فتَقْنِيعَتُ به قال عنتره إنَّ تُغْدِي دُونِي القِنَاعَ فَإِنَّني طَبَّ بِأَخَذِ
الفارِسِ المُسْتَلْئِمِ والقِنَاعِ والمِقْنِعةُ ما تَقْنِيعُ به المرأةُ من ثوبِ
تُغَطِّي رأُسَها ومحاسنَها وألقى عن وجهه قِنَاعَ الحياءِ على المثل وقنَّعَ
الشَّيبُ خِمَارَه إذا علاه الشَّيبُ وقال الأَعشى وقنَّعَه الشَّيبُ منه خِمَارا وربما سموا
الشَّيبُ قِنَاعًا لكونه موضعَ القِنَاعِ من الرَّأْسِ أَنشد ثعلبُ حتى اكَتَسَى الرَّأْسُ قِنَاعًا
أَشْهَبًا أمْلَجَ لا آذَى ولا مُحَيَّبًا ومن كلام السَّاجِعِ إذا طَلَّعَتِ الذِّراعَ حَسْرَتِ
الشمسِ القِنَاعَ وأشْهَلَتْ في الأَفُقِ الشُّعاعَ وتَرَقَّرَقَ السَّرابُ بكلِّ قاعِ اللَّيْثِ
المِقْنِعةُ ما تُقْنِيعُ به المرأةُ رأُسَها قال الأزهري ولا فرق عند الثقات من أهل

اللغة بين القِنَاعِ والمُقَنِّعَةِ وهو مثل اللِّحَافِ والمِلاَحِفَةِ وفي حديث بَدْرٍ
فانزَكَشَفَ قِنَاعُ قَلْبِهِ فمات قِنَاعُ القَلْبِ غِشَاؤُهُ تشبيهاً بقِنَاعِ المِرْأَةِ وهو
أَكْبَرُ مِنَ المِقْنَعَةِ وفي الحديث أَتَاهُ رَجُلٌ مُقَنِّعٌ بِالْحَدِيدِ هُوَ المِتَغَطِّي
بِالسِّلَاحِ وَقِيلَ هُوَ الَّذِي عَلَى رَأْسِهِ بَيْضَةٌ وَهِيَ الخُوذَةُ لِأَنَّ الرُّؤُوسَ مَوْضِعَ القِنَاعِ وَفِي
الحديث أَنَّهُ زَارَ قَبْرَ أُمِّهِ فِي أَلْفِ مُقَنِّعٍ أَي فِي أَلْفِ فَارِسٍ مُغَطِّيِّ بِالسِّلَاحِ
وَرَجُلٌ مُقَنِّعٌ بِالتَّشْدِيدِ أَي عَلَيْهِ بَيْضَةٌ وَمِغْفَرٌ وَتَقَنِّعٌ فِي السِّلَاحِ دَخَلَ
وَالْمُقَنِّعُ المِغْطِي رَأْسُهُ وَقَوْلُ لَيْدٍ فِي كَلِّ يَوْمٍ هَامَتِي مُقَرَّرٌ عَهْدٌ قَانِعَةٌ وَلَمْ
تَكُنْ مُقَنِّعَةٌ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ هَذَا وَمَنْ الَّذِي قَبْلَهُ وَقَوْلُهُ قَانِعَةٌ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عَلَى
تَوْهَمِ طَرْحِ الزَّائِدِ حَتَّى كَأَنَّه قَدْ قِيلَ قَنِّعَتٌ وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عَلَى النِّسْبِ أَي ذَاتِ قِنَاعٍ
وَأُلْحِقَ فِيهَا الهَاءَ لِتَمَكُّنِ التَّأْنِيثِ وَمِنْهُ حَدِيثُ عُمَرَ بَهِ أَنْ أَلْحَدَ وَوَلَاتِهِ كَتَبَ إِلَيْهِ
سُوطاً وَإِنَّهُ لَللَّئِيمُ القِنِّعُ بِكسْرِ القَافِ إِذَا كَانَ لَتَيْمِ الأَصْلِ والقِنِّعَانُ العَظِيمُ
مِنَ الوُحُولِ والقِنِّعُ وَالقِنَاعُ الطَّبَقُ مِنْ عُسْبِ النِّخْلِ يَوْضَعُ فِيهِ الطَّعَامُ وَالجَمْعُ
أَقْنَاعٌ وَأَقْنَعَةٌ وَفِي حَدِيثِ الرَّبِيِّ بِنْتُ المَعْوِذِ قَالَتْ أُتِيْتُ النَّبِيَّ A
بِقِنَاعٍ مِنْ رُطَابٍ وَأَجْرٌ زُغْبٍ قَالَ القِنِّعُ وَالقِنَاعُ الطَّبَقُ الَّذِي يُؤْكَلُ عَلَيْهِ
الطَّعَامُ وَقَالَ غَيْرُهُ وَيَجْعَلُ فِيهِ الفَاكِهَةَ وَقَالَ ابْنُ الأَثِيرِ يُقَالُ لَهُ القِنِّعُ وَالقِنِّعُ
بِالكسْرِ وَالضَّمِّ وَقِيلَ القِنَاعُ جَمَعُهُ وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ B هَا إِن كَانَ لَيْدٌ هَدَى لَنَا القِنَاعُ
فِيهِ كَعُوبٌ مِنْ إِهَالَةٍ فَذَفَّرَ حُ بِهِ قَالَ وَقَوْلُهُ وَأَجْرٌ زُغْبٍ يَذْكَرُ فِي مَوْضِعِهِ وَحَكَى ابْنُ
بَرِيٍّ عَنِ ابْنِ خَالُوهِ القِنَاعُ طَبَقٌ الرُّطَابِ خَاصَّةً وَقِيلَ القِنِّعُ الطَّبَقُ الَّذِي تُؤْكَلُ
فِيهِ الفَاكِهَةُ وَغَيْرُهَا وَذَكَرَ الهَرَوِيُّ فِي الغَرِيبِينَ القِنِّعَ الَّذِي يُؤْكَلُ عَلَيْهِ وَجَمَعَهُ أَقْنَاعٌ مِثْلُ
بُرْدٍ وَأَبْرَادٍ وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ أَخَذَتْ أَبَا بَكْرٍ B غَشِيَّةٌ عِنْدَ المَوْتِ فَقَالَتْ وَمَنْ
لَا يَزَالُ الدِّمَمُ فِيهِ مُقَنِّعًا فَلَا بُدَّ يَوْمًا أَنْ نَزَّهَ مُهَرَّاقٌ فَسَرُوا
المُقَنِّعَ بِأَنَّهُ المَحْبُوسُ فِي جَوْفِهِ وَيَجُوزُ أَنْ يَرَادَ مَنْ كَانَ دَمُوعُهُ مُغَطِّيًّا فِي
شُؤْنِهِ كَامِنًا فِيهَا فَلَا بُدَّ أَنْ يَبْرُزَهُ البِكَاءُ والقِنِّعَةُ الكُؤُوسَةُ فِي الحَائِطِ
وَقَنِّعَتِ الإِبِلُ وَالغَنَمُ بِالْفَتْحِ رَجَعَتِ إِلَى مَرْعَاهَا وَمَالَتْ إِلَيْهِ وَأَقْبَلَتْ نَحْوَ
أَهْلِهَا وَأَقْنَعَتِ لِمَأْوَها وَأَقْنَعَتُها أَنَا فِيهِمَا وَفِي الصَّحاحِ وَقَدِ قَنِّعَتِ هِيَ
إِذَا مَالَتْ لَهُ وَقَنِّعَتِ بِالْفَتْحِ مَالَتْ لِمَأْوَها وَقَنِّعَةُ السَّامِ أَعْلَاهُ لُغَةٌ فِي
قَمَاعَتِهِ الأَصْمَعِيُّ المُقَنِّعُ الفَمُّ الَّذِي يَكُونُ عَطْفٌ أَسْنَانِهِ إِلَى دَاخِلِ الفَمِّ وَذَلِكَ
القَوِيُّ الَّذِي يُقَطِّعُ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ فَإِذَا كَانَ انصِيبًا بِهَا إِلَى خَارِجِ فَهُوَ أَرَفَقٌ وَذَلِكَ
بِغَضَبِهِ وَفَمٌّ مُقَنِّعٌ مِنْ ذَلِكَ قَالَ الشَّمَاخُ يَصِفُ إِبِلًا يُبَاكِرُونَ العِصَاهَ
بِمُقَنِّعَاتٍ نَوَاجِذُ هُنَّ كَالْحَدِّ إِلَى الوَقِيعِ وَقَالَ ابْنُ مَيْمُونَةَ يَصِفُ الإِبِلَ أَيْضًا

تُبَاكِرُ الْعِضَاهَ فَبَدَلَ الْإِشْرَاقَ بِمُقْنَعَاتٍ كَقِعَابِ الْأَوْرَاقِ يَقُولُ هِيَ أَفْتَاءٌ
وَأَسْنَانُهَا بَرِيضٌ وَقَنْسَعِ الدِّيكِ إِذَا رَدَّ بُرَائِلَهُ إِلَى رَأْسِهِ وَقَالَ وَلَا يَزَالُ
خَرَبٌ مُقْنَعٌ بُرَائِلَهُ وَالْجَنَاحُ يَلْمَعُ وَقَنْدِيْعٌ اسْمُ رَجُلٍ